

ديوان جلالة الملك

تعطف مولانا جلالة الملك المعظم قائم :

بنشان النيل من الطبقة الراجعة على :

المسيو هنري بيروسيرون باشمهندس مساعد بشركة قناة السويس سابقا
المسيو دي سان بيردي مورتيجيل رئيس قسم الأشغال الثاني بشركة قناة
السويس سابقا .

المسيو أ . ماتيو مدير فابريكة السكر بالحوامدية .
المسيو هنري بوانيه سكرتير عام شركة السكر .

المسيو ر . روش مدير فابريكة السكر بنجع حادي .
المسيو ر . رينار مدير فابريكة السكر بالشيخ فضل .

المسيو ن . موراد مدير فابريكات الري التابعة لشركة الري المطهر
بنجع حادي .

المسيو كوستوفاري مدير فابريكة السكر بأرمنت .
المسيو هيار مدير فابريكة السكر بأبي قرقاص .

وبنشان النيل من الطبقة الخامسة على :

المسيو ابراهيم وكيل فابريكة السكر بالحوامدية .

رياسة مجلس الوزراء

احتفالا بعيد جلوس حضرة صاحب الجلالة الملك تستريح وزارات الحكومة
وسائر المصالح الأميرية في جميع أنحاء القطر يوم الثلاثاء ٩ أكتوبر سنة ١٩٢٣

قائمة نمر ٣٨ لسنة ١٩٢٣

بشكيل لجان لجانات المسلمين في بلاد القطر المصري التي بها مجالس بلدية
أو محلية عدا مدينة الاسكندرية

نحن ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية، وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - تشكل في كل بلد من بلاد القطر المصري بها مجلس بلدي
أو محلي عدا مدينة الاسكندرية لجنة لجانات المسلمين المختصة لاستعمال
أهل البلد .

(الساعة ١٠ والدقيقة ٣٠ صباحا)

حضرات كبار ضباط الجيوش البريطانية .

حضرات ضباط الجيش المصري البحريين والبريين من رتبة بكباشي فما فوق .

حضرات ضباط الجيش المصري البريين والبحريين المستودعين والمتقاعدین
الحائزين لرتبة ميرالاي أو قائممقام .

حضرات الحائزين لرتبة البكوية أو لرتبة المنايز أو لرتبة الثانية من غير الموظفين .

(الساعة ١٠ والدقيقة ٣٥ صباحا)

حضرات القناصل .

حضرات الأعيان الأجانب .

حضرات الأعيان المصريين .

المعية السنية .

خاصة جلالة الملك والأوقاف الملكية .

هذه المقابلات قاصرة على الموجودين بالاسكندرية وتكون بكسوة
التشريفية الكبرى والياشين للمسكوبين ، وبكسوة التشريفية والياشين
للصريين والأجانب الموظفين ، وببدلة السهرة والياشين للصريين والموظفين
الأجانب الغير الحائزين لرتب ، وبالفراك والياشين للأعيان الأجانب .
أما الوطنيون ذوو الملابس الأهلية فيكون حضورهم بملابسهم المعتادة .

سيعد بدائرة تشریفات حضرة صاحبة الجلالة الملكة دفتر لكاتبه أسماء
حضرات المهتمين .

انه بمناسبة عيد الجلوس الملكي تقابل حضرة صاحبة الجلالة الملكة
يوم الثلاثاء ٩ أكتوبر سنة ١٩٢٣ في سراي رأس التين القاصرة في المواعيد
المبينة بعد :

في الصباح

(من الساعة ١٠ الى الساعة ١١)

حضرات السيدات المصريات .

(من الساعة ١١ الى الظهر)

حضرة صاحبة السمو الملكي .

حضرات صاحبات السمو السلطاني وحضرات صاحبات السمو اميرات
لاسرة الملكية .

حضرات صاحبات المجد النبيلات .

مادة ٧ - التصميم العمومي والرسم التخطيطي للجبانة اللذان تقوم بعملهما السلطة المختصة يعرضان لتصديق اللجنة التي عليها الاشراف على عملية التعديبه .

مادة ٨ - من يرأس اللجنة المختصة بتصديق كذا في أي قرية كانت ومن يرأس مركز شهره لا يجوز - وبأن لجنة تصحيحه لا بد من حضور ثلث الأعضاء على الأقل وتكون القرارات بأغلبية الأصوات وفي حالة تساوى الأصوات تكون الأرجحية للجانب الذي ينضم إليه الرئيس .
ولا تكون هذه القرارات نافذة المفعول إلا بعد التصديق عليها من وزارة الداخلية .

مادة ٩ - ولأجل الحصول على المال اللازم للقيام بأعمال اللجنة فلها أن تحصل رسوما عن حقوق الامتياز ويكون ذلك بمقتضى ترغيفه تحدد فئاتها بقرار من وزير الداخلية بالاتفاق مع وزير المالية .

مادة ١٠ - تمسك حسابات اللجنة طبقا للقواعد المتبعة في حسابات الحكومة وللتعاينات التي تصدر اليها من وزارة الداخلية .

مادة ١١ - يصدر وزير الداخلية بقرار منه نظام الاجراءات الداخل الذي سير بمقتضاء اللجان المنصوص عنها في هذا القانون .

ويصدر كذلك بمقتضى قرار لأئمة لتنظيم الاحتفال بمهنة الخانوية والترية وتطبق هذه الأئمة بمقتضى قرار في البلاد التي يرى لزوم تطبيقها فيها .

مادة ١٢ - على وزراء الداخلية والمالية والحفانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويكمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

مدر برى المنزه في ١٢ صفر سنة ١٣٤٢ (٢١ سبتمبر سنة ١٩٢٣)

قواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة
وزير الحفانية وزير المالية
رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية
أحمد ذوق الفقار أحمد حشمت
يحيى ابراهيم

مرسوم بتعيين المدير العام لوزارة الخارجية

نحن ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - عُيِّن صادق وهبه باشا أميننا الأول مديرا عاما لوزارة الخارجية بدلا من قواد سليم الحجازى بيك الذى قبلت استقالته .

مادة ٢ - على وزير الخارجية تنفيذ مرسومنا هذا ما

مدر برى المنزه في ٧ صفر سنة ١٣٤٢ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٢٣)

قواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة
وزير الخارجية
رئيس مجلس الوزراء
محمد توفيق رفعت
يحيى ابراهيم

مادة ٢ - تؤلف هذه اللجنة كالاتى :

رئيس المحكمة الشرعية الابتدائية في البلاد التي بها محكمة شرعية ابتدائية أو قاضى المحكمة الشرعية بخزينة صفة رئيس في البلاد المحررة أو قاضى في صفة مهندس صحة مديرية أو محافظة أو صليب مركز .
مهندس المجلس
عمدة البلد
موظف سلم يعينه المجلس البلدى أو المحل من غير موظفى المجلس المذكور .
أربعة من أعيان المسلمين من غير أعضاء المجلس يكون اختيارهم بطريق الانتخاب .

مادة ٣ - اذا غاب أحد الأعضاء القانونيين أو طرأ عليه ما يمنعه عن الحضور فيستعاض عنه بمن حل محله في وظيفته وإلا فتقوم الوزارة أو المصلحة التابع لها هذا العضو بالتداب من ينوب عنه .

مادة ٤ - ولأجل انتخاب الأربعة الأعيان في بلاد المديريات أو المحافظات يدعو المدير أو المحافظ أعيان البلد للاجتماع في دار المديرية أو المحافظة .

وفي البنادر الأخرى يدعى الأعيان للاجتماع في دار المجلس البلدى أو المحل بواسطة مأمور المركز ويجب أن يكون هؤلاء الأعيان مصريين مسلمين ممن يعرفون القراءة والكتابة ولا يقل عمر كل منهم عن خمس وعشرين سنة ولا تكون قد صدرت في حقهم أحكام ماسة بالشرف .

وعلى هؤلاء الأعيان المجتمعين هيئة جمعية أن يتخبوا من بينهم بطريق الاقتراع السرى أربعة من الأعيان بصفة أعضاء أصليين للجنة وأربعة آخرين من الأعيان بصفة أعضاء احتياطيين ينوبون عن الأعضاء الأصليين فيما اذا غاب أحدهم أو طرأ عليه ما يمنعه عن الحضور أو في حالة الاستقالة أو الوفاة .
ولأجل عمل الانتخاب يلزم وجود خمسة عشر من الأعيان على الأقل .

مادة ٥ - مدة عضوية الأعضاء المنتخبين ستان وفي انتهاء الستين يشرع في عمل انتخابات جديدة والأعضاء الذين انتهت مدتهم يمكن إعادة انتخابهم .

مادة ٦ - اختصاصات اللجنة هي :

- (١) العمل على صيانة وتحسين جبانة المسلمين المخصصة لاستعمال أهل البلد والمحافظة عليها ؛
- (٢) صون النظام في الجبانة والعمل على احترام قواعد الشرع فيها ؛
- (٣) مراقبة الأشخاص الذين يشتغلون بجهيز الموتى ودفنهم ؛
- (٤) اتخاذ ما يلزم لاحترام اللوائح العمومية الخاصة بالجبانة وكذا جميع الاحتياطات التي تقررها مصلحة الصحة العمومية في هذا الشأن ؛
- (٥) ابداء رأى اللجنة لمصلحة الصحة العمومية بشأن المشروعات الخاصة بإبطال الدفن في أى جبانة أو في جزء منها وكذا انشاء الجبانة الجديدة أو توسيع الجبانة الموجودة من قبل وكذلك المشروعات الخاصة بالطرق الموصلة الى الجبانة .